العلة في ذلك الخيلاء الحاصل باستعمالها فلو قال قايل
انا استعملنا لا للخيلاء قلنا هذا لا يصح لانه اجتنب هذه
الا نية الموضوعة للخيلاء وممنوع عنها لذلك ومن قال انه لا
يستعملها الا للخيلاء فقد ابعد اذا كان الخيلاء ملازما
لاستعمالها لا تنفصل عنه بفاصل بل هو كالجزء منها ومن
اخذ يستعملها فقد لاحت عليه بوارق الخيلاء ونفخت فيه روائح
التيه والعجب والتجبر وانجر بفعله ذيل الباو والجبروت وانه
وانه لو جاهد انسان نفسه اي جهاد في ترك الخيلاء باستعمال
هذه الاواني الذهبية لما اثر ذلك في حسم الخيلاء باصالته
واذا تقررت هذه القاعدة لم يلزم منها جواز استماع صوت
المزمار العراقي لان العلة في التحريم لذ هو ما يعتاده الفسقة
من الطرب باستماع نغمات هذا المزمار وتحول حاله
النغمات الى غيرها الطرب لا يتعقل بل من ضرورة حصول
الطرب المكروه منها كنغمات اوتار العيدان المحرمة وليس
لقايل ان يقول الفرق استماعها على وجه من الجايزات
لانها مطربة اطرابا مكروها ورد السمع بحظره ولا كذلك
ما عداها قالوا هذا نفس ما نحن فيه اذا قلتم في المزمار

العراقي



العراقي ان صرف العلة لا يصار في حقه فلذلك نقول في هذا
المزمار لا يمكن صرف العلة فيه الى غير ما هي ثابتة فيه
ولاجله وحاصل هذا الكلام ان الطرب الحاصل باستماع
صوته لا يتحول عن حالته المكروهة فكيف الجواب عن هذا
قلنا انا قدرنا هذا المزمار العراقي كالعيدان وقد ثبت
في العيدان ان اصواتها مطربة اطرابا لا يتحول عن حالته
ولا ينصرف الى غير ما هو عليه بخلاف صوت هذا المزمار
الذي كلامنا فيه ومن اجله فهو صوت عال جدا
يعلو الطبل والنقارة وينفع في القلوب موقعا مخالفا لما ليس من
اصوات العيدان في شيء وهو بان يكون من آلات الحروب
اولى من ان يكون من آلات الخمور ولو قدرنا في المزمار
العراقي ما قلناه في هذا المزمار لجاز استماعه على النحو
الذي ذكرناه ولنا ايضا ان قياس صوت هذا المزمار
على صوت المزمار العراقي لا يصح لانا لو قلنا العلة
في تحريمه حسن صوته بالقياس له على صوت المزمار العراقي
للزم مثله في الاصوات الحسنة ولكان يحرم استماعها
بدليل انها شاكلت المزمار العراقي في حسن نغماتها
وحلاوة ترجيعاتها وهذا فاسد فان الاصوات